

## ضوابط الخاصة بمنح إجازة فتح العيادات الجراحية اليومية

- تمنح إجازة فتح العيادات الجراحية اليومية إلى من تتوفر فيه الشروط التالية :-
١. أن يكون طالب الإجازة طبيباً "عراقياً" اختصاص أو ممارس في أحد الفروع الجراحية أو إن يكون اختصاص تخدير أو ممارس تخدير ولديه إجازة بممارسة المهنة في العراق ويكون مستمرا بالخدمة أو متقاعد أو مستقيل على أن لا تقل خدمته عن (٥) خمس سنوات بعد الاختصاص.
  ٢. يجب أن يكون موقع العيادة الجراحية اليومية ملائماً وبعيداً عن مصادر الضوضاء والتلوث وتكون بناية العيادة صالحة ووفق التصميم الهندسي ومستوفية للشروط الصحية المطلوبة ويجب أن يكون الموقع ملائم من حيث ارتباطه بشبكة المرور في المنطقة.
  ٣. المستمسكات المطلوبة:-
    - أ. سند ملكية على أن لا تقل مساحة الأرض عن ٣٣٠ متر مربع و تقع على شارع عام أو في منطقة خدمية مع وجود موافقة من دائرة التصميم الأساسي في أمانة بغداد أو المحافظات على إنشاء العيادة وكذلك موافقة وزارة البيئة من خلال تقرير الأثر البيئي وتكون ملائماً وبعيداً عن مصادر الضوضاء والتلوث وتكون بناية العيادة صالحة ووفق التصميم الهندسي ومستوفية للشروط الصحية المطلوبة ويجب أن يكون الموقع ملائم من حيث ارتباطه بشبكة المرور في المنطقة.
    - ب. شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية مصورة.
    - ت. هوية نقابة الأطباء مجددة ومصورة.
    - ث. كتاب يؤيد كون الطبيب اختصاص وله ممارسة لا تقل عن (٥) سنوات بعد الاختصاص أو طبيب ممارس له خدمة لا تقل عن (١٠) سنوات.
    - ج. هوية التقاعد مصورة بالنسبة للمتقاعدين أو كتاب يؤيد الاستقالة.
    ٤. أن يكون الفريق الطبي العامل في العيادة الجراحية اليومية من ذوي الاختصاص حصراً.
    ٥. يتوجب تعيين إداري منفرغ ويكون مسؤول عن الجانب الإداري ويمسك السجلات الخاصة بالعيادة.
    ٦. تكون أوقات الدوام في العيادة صباحاً و مساءً بالنسبة للأطباء المتقاعدين والمستقلين وبعد أوقات الدوام الرسمي بالنسبة للأطباء المستمرين بالخدمة.
    ٧. يتوفر في العيادة الجراحية اليومية (٦) أسرة للرجال و (٦) أسرة للنساء ويجب توفير الكادر التالي كحد أدنى:
      - أ. مساعد تخدير.
      - ب. ممرض وممرضة عمليات.
      - ت. ممرض وممرضة.
      - ث. معقم.
      - ج. طبيب مقيم عدد اثنان.
      - ح. كادر خدمات.
    ٨. المستلزمات والأجهزة المطلوب توفيرها في العيادة الجراحية:-
      - أ. سرير عمليات مع كافة المتطلبات.
      - ب. سبت عمليات للجراحة العامة وحسب متطلبات العملية.
      - ت. سبت عمليات للجراحة النسائية.
      - ث. جهاز كوتري.
      - ج. جهاز تخدير مع كافة المرفقات.
      - ح. جهاز الصدمة.
      - خ. جهاز سحب السوائل (سكر).
      - د. جهاز تعقيم أو أتوك ليف.
    ٩. مولدة كهربائية تعمل ذاتياً (أوتوماتيكياً) وذات سعة تكفي لتشغيل جميع الأجهزة الكهربائية الموجودة في العيادة.
    ١٠. مصعد للعيادة ذات الطابقين أو أكثر يربط حركة الطابق الأول مع الطوابق الأخرى ويكون ذات سعة تكفي لحمل سرير المريض.

١١. يجب الاهتمام بالأثاث ونوعيته بحيث يضيف ذوق سليم على جميع الفضاءات وخاصة غرف المرضى والاستقبال.
١٢. الإضاءة والتهوية الطبيعية لجميع الفضاءات والغرف في العيادة الجراحية.
١٣. تكييف الفضاءات داخل العيادة وغرف المرضى والانتظار بواسطة السبيلت أو مكيفات الهواء وبصورة تؤمن بيئة مريحة.
١٤. تكييف صالة العمليات بواسطة وحدات أجهزة التكييف المركزية وبنسبة نقاوة ٩٩,٩% .
١٥. تكون المتطلبات الفضائية كحد أدنى وحسب ما يأتي بمساحة إجمالية تقدر بـ (٢٥٠٠ م<sup>٢</sup>) بناء.
١٦. يكون شكل البناء سليم هندسياً وان تكون مواصفات البناية وخاصة مواد الإنشاء ملائمة لطبيعة الفعاليات التي تجري في العيادة فيجب أن يكون طلاء صالة العمليات والمنطقة المعقمة بالايوبوكسي والجدران للفضاءات الأخرى بواسطة البويا و الفضاءات التي تحتاج إلى تنظيف يومي ومستمر بالكاشي الفر فوري مثل غرفة التعقيم والمرافق الصحية.

### أقسام العيادة /

#### أ. المدخل واستقبال المراجعين:-

- غرفة الانتظار.
- مرافق صحية للرجال.
- مرافق صحية للنساء.
- غرفة الإدارة العامة والمحاسب.
- غرفة لطبيب الاختصاص (للفحص والاستشارة).

#### ب. صالة العمليات:-

- غرفة التعقيم والتجهيزات النظيفة.
- غرفة النفايات.
- فضاء غسل الأيدي.
- غرفة غسيل صغيرة.
- غرفة تبديل واستراحة الأطباء.
- الإفاقة تكفي لسرير.
- المخزن .

ردهة نساء وأخرى رجال تسع ٢ سرير لكل منها مع ( W.C ).

١٧. بالإمكان فتح مختبر تحليلات مرضية وفق تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ الخاصة بمنح إجازة ممارسة العمل المختبري الأهلي وتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٠ الخاصة بالشروط الصحية في المختبرات الأهلية.

١٨. العمليات المسموح بأجرائها في العيادة الجراحية اليومية:-  
(ملاحظة: لا يجوز فتح صالة ولادة).

#### أ/النسائية

- أولاً"- عمليات جرف الرحم التشخيصي.
- ثانياً"- استئصال يوليب عنق الرحم.
- ثالثاً"- كوي عنق الرحم.
- رابعاً"- وضع لولب أو رفعة.
- خامساً"- فتح خراج.
- سادساً"- اخذ عينة ما عدا اخذ النموذج المخروطي من عنق الرحم.
- سابعاً- ربط عنق الرحم.

## ب/ الجراحة العامة

- أولاً"- فتح الخراج (مثل خراج الثدي).
- ثانياً"- الختان.
- ثالثاً"- رفع أورام سطحية أو اخذ عينة سطحية.
- رابعاً"- رفع أورام الثدي البسيطة.
- خامساً"- استئصال غدة لمفاوية من الرقبة أو من الإبطن لغرض تحليل نسيجي.
- سادساً"- بتر إصبع (كانكرين).
- سابعاً"- قلع الأظفر (مع قاعدة الأظفر).
- ثامناً"- توسيع المعصرة الشرجية.
- تاسعاً"- توسيع الاحليل.
- عاشراً"- استئصال بواسير شرجية خارجية.
- حادي عشر - فطر شرجي حاد أو مزمن.
- ثاني عشر- قبلة مائية.
- ثالث عشر- دوالي الخصية.
- رابع عشر- دوالي الساق.
- خامس عشر- التنظير (ناظور المثانة، ناظور المعدة).
- سادس عشر - الفتق المغبني البسيط والمتراقق بمضاعفات وأولي (غير راجع).
- سابع عشر - الفتق الشر سوفي البسيط والصغير.
- ثامن عشر - الفتق السروي البسيط الصغير.

## ج/ الأنف والأذن والحنجرة.

- أولاً"- إيقاف النزيف الأنفي (الرعاف).
- ثانياً"- فتح خراج الحاجز الأنفي.
- ثالثاً"- فتح خراج اللوزتين.
- رابعاً"- فتح خراج النتوء ألحلمي.
- خامساً"- استخراج جسم غريب من الأنف والأذن والحنجرة.
- سادساً"- تعديل كسر عظم الأنف.
- سابعاً"- غسل الجيب الأنفي.
- ثامناً"- كوي منطقة ضرب الأنف.
- تاسعاً"- فتح طبلة الأذن الوسطى.
- عاشراً"- استئصال زائدة لحمية في الأذن فقط.
- حادي عشر- اخذ عينة للتحليل أالمختبري من الأنف والحنجرة.
- ثاني عشر - استخراج حصاة القناة اللعابية.
- ثالث عشر- استئصال غدة لمفاوية من الرقبة.
- رابع عشر - ضرورة بقاء مرضى عمليات الأنف لفترة لا تقل عن (٦ - ٨) ساعات بعد العملية.

## د/العيون

- أولاً"- كلا زيون أكثر من واحدة.  
ثانياً"- رفع ورم بسيط أو كيس من الجفن أو المنطقة.  
ثالثاً"- فتح المجرى الدمعي بواسطة المجس وغسله.  
رابعاً"- رفع شريحة نسيجية للفحص المختبري.  
خامساً"- قص أنبوب مدخل الدمع.  
سادساً"- عملية رفع شعرة الجفن.  
سابعاً"- الظفر.  
ثامناً"- شتره داخلية أو خارجية.  
تاسعاً"- قلع العين بعد حصول موافقة ثلاثة أطباء اختصاص على إجراء مثل هذه العملية.  
عاشراً"- تفرغ العين بعد حصول موافقة ثلاثة أطباء اختصاص على إجراء مثل هذه العملية.  
حادي عشر- العمليات التي لا تتطلب جراحة فعلية كرفع الأجسام الغريبة من القرنية أو حرك التراخوما أو كوي الشعر.  
ثاني عشر – عمليات الساد بأنواعها التي تجري تحت التخدير الموضعي مع ضرورة توفير الأجهزة المطلوبة لأجرائها.  
ثالث عشر – عمليات داء الزرقاء الجراحية والتي تجري بالليزر تحت تخدير موضعي أيضا.

## هـ/العظام والكسور

- أولاً"- فتح خراجات بسيطة.  
ثانياً"- تعديل وتجبس كسور بالطريقة المغلقة.  
ثالثاً"- رفع اكياس زلالية.  
رابعاً"- تحرير الوتر.  
خامساً"- ترجيع الخلع بالطريقة المغلقة.  
سادساً"- تحريك تيبس المفاصل بالطريقة المغلقة.  
سابعاً"- خياطة ثانوية بعد تنظيف الجروح.  
ثامناً"- تحرير العصب الوسطي.  
تاسعاً"- تحرير وتري الإبهام.  
عاشراً – رفع (رفع التثبيت الداخلي /الخارجي للعظام).  
حادي عشر- تنظيف خراجات العظام والكف والقدم فقط.  
ثاني عشر- بتر نهايات الاصابع.  
ثالث عشر- رفع اظفر الإبهام.

١٨ . بعد حصول موافقة معالي الوزير على محضر دراسة الطلب يتم إجراء الكشف الموقعي من قبل اللجنة المركزية للكشف وبعد الموافقة على الموقع يتم تقديم المخططات الهندسية المعمارية ومن ثم تقديم المخططات التفصيلية (كهرباء – ميكانيك – صحية) لأغراض المصادقة من قبل لجنة دراسة المخططات وبعد المصادقة على المخططات يتم التنفيذ والتأثير وتهيأت الكوادر العاملة واستكمال العبادة من كافة الجوانب حيث يتم إجراء الكشف النهائي من قبل اللجنة المركزية في الوزارة وبعد الموافقة يتم إصدار الأجازة.

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.  
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.